

## معاقد الأصول - المقدمات)مكثف (2

حسن بخاري

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ملء السماوات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شاء ربنا من شيءٍ بعده. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا ونبينا وحبيبنا محمدًا عبد الله ورسوله وصفيه وخليله - 00:00:00

اللهم صلي وسلم وبارك عليه وعلى آل بيته وصحابته ومن تبعهم باحسان إلى يوم الدين. وبعد أيها الأخوة الكرام فهذا هو ثانى المجالس في هذا الدرس الذي افتتح في الأسبوع المنصرم. وموضوعه تدارس علم اصول الفقه. والمجلس السابق قد - 00:00:20 اشتمل على مقدمة فيها الحديث عن فضل العلم جملة ومرتبة علم الاصول من علوم الشرعية ومكانتها وشيء ما عن التصور العام بحدود هذا العلم وابعاده وماهيته واثاره ايضاً في اختلاف الفقهاء. ولا يزال حديثنا موصولاً في هذه المقدمات التي - 00:00:40 اتفقنا ان تستمر في مداخل وتمهيدات حتى منتهى هذا الفصل الدراسي ثم نستأنف بعده كتاباً نتفق عليه ليكون محل درس ونقرره فيما بعد ان شاء الله. فاستكمالاً لحديثنا الليلة بما سبق نحن نتحدث عن نشأة هذا العلم وتاريخه - 00:01:00

وكيف كان هذا علماً قائماً بحد ذاته؟ وهذا يستدعي الى ان نذكر باخر ما مضى في الجلسة السابقة. وهو الحديث عن محوري علم اصول الفقه وصلبيه وهمما الحديث عن الادلة الشرعية والدلائل. فهذا هما صلب علم اصول الفقه وهمما المحوران - 00:01:20 ايران الرئيسان لعلم الاصول. الحديث عن الادلة الشرعية بمعنى البحث عن الدليل الذي هو مصدر للتشريع. وهنا تنقسم الادلة عند ارباب الاصول الى ادلة متفق عليها وادلة مختلف فيها. فالمتفق عليها الكتاب والسنة والاجماع والقياس - 00:01:40 والمختلف فيها ما عدا ذلك ويدخل فيه جملة من الادلة كقول الصحابي وشرع من قبلنا وسد الذرائع والمصالح المرسلة ونحو ذلك من الادلة المختلفة فيها. هذا هو المحور الاول من محوري علم الاصول. اما المحور الثاني فهو كيفية الاستنباط من الدليل. وكيفية - 00:02:00

استنباط الحكم وكيفية الاستفادة من الدليل وقواعد الاستنباط وطرق الاستدلال بدلاليات الالفاظ الواردة في نصوص الكتاب والسنة فهذا المحوران الكبيران تدور عليهما مسائل علم الاصول. ثم يأتي في ختام مباحث علم الاصول ما يعنيون له الاصول - 00:02:20 بقولهم الاجتهاد والتقليد او الاستفتاء والافتاء والمفتى فهذا كالتمتمات والتبعات وليس من صلب علم الاصول لكنها ادرجوها باعتبار ان المشتغل بعلم الاصول هو المجتهد وهو وظيفته الاشتغال بالادلة والنظر فيها فجعلوا كت تتم الحديث عن الاجتهاد والتقليد ومسائل الافتاء - 00:02:40

او الاستفتاء وصفة المفتى وما الى ذلك وليس من صلب علم الاصول لكنها لما كانت تتعلق بالمجتهد استدعي ذلك حديثهم عن وشروطه ومسائل المتعلقة به. نحن نشرع الليلة بعون الله ايها الأخوة الكرام. في الحديث عن نشأة هذا العلم - 00:03:00 كيفية تحوله من ملكة كان يتعامل بها الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين الى ان اصبح علماً مستوراً في الكتب مدوناً في المؤلفات يدرس في الحلق ويتلقي عن اهل العلم. فاول ذلك حسبكم الله الحديث عن هذا العلم كسائر العلوم الشرعية زمان الصحابة - 00:03:20

في عصر النبوة لما كان الصحابة يعيشون صدر الاسلام والوحى ينزل والنبي صلى الله عليه وسلم بين ظهرانيهم عنه الشرعية والعقيدة والاداب والاخلاق والاحكام وسائر ابواب الاسلام والديانة. فكانوا يتلقون هذا الدين منهم - 00:03:40 مباشرة عليه الصلة والسلام ولم يكن بينه وبينهم واسطة. فكانوا يأخذون الدين غطاً طرياً. وكانوا في ذلك كله منظطين بجملة من القواعد ثم استحالة تلك فيما بعد الى علوم. واستحالت الى مصنفات واخرجت في شكل مدونات ومؤلفات - 00:04:00

أهل العلم ويحرصون على تحصيلها. الشأن في ذلك كله شأن الفقه. هل ترى كتابا من كتب الفقه كان مدونا زمن الصحابة او كانوا يتعاطونه في مجالسكم هذه او حلقات يحضرون فيها ليطلبوا مسائل الطهارة والصلوة والصيام والزكاة؟ الجواب لا. لكنه كان علما مبسوطا في - 00:04:20

خطوة من خطواتهم مع رسول الله عليه الصلاة والسلام. يسافرون معه فيعرّض لهم مسألة في الصلاة وآخر في الطهارة وثالثة في الصيام. ورابعة وخامسة وعاشرة حجوا معه صلى الله عليه وسلم حجة الوداع. فعرض له من المسائل في كل ابواب الشريعة تقريرا بالاستثناء وهم في ذلك كله يتلقون - 00:04:40

أحكام الدين وينقلونها لاجيال اللاحقة بعدهم. قل مثل ذلك في علم التفسير وهو المعرفة دالة الآيات القرآنية ومراد كلام الله عز وجل في كتابه العظيم ما كان ايضا درسا يحصل ولا حلقة يحضرها الصحابة ليتلقوا فيها اصول التفسير او قواعده ولا حتى - 00:05:00

تفسير الآيات لكن الوحي ينزل والقوم عرب فيفهمون دالة الآية فان اشكل عليهم سألا وربما افتدرهم النبي صلى الله عليه وسلم بسؤال وربما جاء الوحي مبينا معنى آية او فسر عليه الصلاة والسلام الدالة من آية ما وهكذا فكانت حصيلة علمهم بالتفسير - 00:05:20

المجالس المتابعة هي صحبتهم لرسول الله عليه الصلاة والسلام جملة وتفصيلا في سفره وحضره في حرثه وسلمه هكذا القول ايهما الكرام في شأن علم اصول الفقه. كان علما مبثوثا يحصله الصحابة رضي الله عنهم وكانوا في كل شؤونهم - 00:05:40 واحوالهم ودخولهم وخروجهم وقيامهم وقعودهم. مع النبي عليه الصلاة والسلام كانوا يحصلون ذلك العلم كله خطوة بخطوة. غير انه يمكن ان تقول ان علم الاصول لما كان علما يحصله الناس من خلال الاستناد والرجوع الى قواعد - 00:06:00 طريقة الفهم والاستنباط وتضبط طريقة اخذ الحكم من الدليل وكيفية التعامل مع النص ربما ما كان هذا بشكل واضح لكنه ايضا موجود. اريد القول اريد القول ان الصحابة رضي الله عنهم في تعاملهم مع مسائل هذا العلم الذي ندرسه في الكتب وفي - 00:06:20 والذي دونه اهل العلم كان حاضرا في حياة الصحابة رضي الله عنهم. وكان موجودا بينهم رضي الله عنهم اجمعين على مستويين اثنين الاول كان شيئا يتلقونه من رسول الله عليه الصلاة والسلام يدخلهم فيه على شيء من مسائل هذا العلم الذي - 00:06:40 طلب له العلماء فيما بعد كان يلقنهم كان يضرب لهم مثالا كان يعلمهم عليه الصلاة والسلام كيف يتعاملون مع ادلة الاحكام او مع قواعد الاستنباط والضرب الثاني او المستوى الثاني الذي كان الصحابة يعيشون فيه علم الاصول زمن حياتهم مع النبي عليه الصلاة والسلام في عصر - 00:07:00

التشريع فهي المحاولات التي كانوا يجتهدون فيها في فهم النص. فمنهم مصيبة ومنهم مخطئ. والنبي عليه الصلاة والسلام يقوم بذلك كله يصوب ويخطئ ويبين لهم الراجح والمرجوح ويدلهم على الطريق المسبوق فكانوا في ذلك ايضا يمارسون ما نسميه بعلم الاصول - 00:07:20

قبل ان اضرب المثلة على هذا المقام. يجب ان نقول ايضا حتى تتضح الصورة بتمامها. الحديث عن علم الاصول كما قلت يشتمل على محورين اثنين ادلة ودلائل الادلة الحديث فيها عن مصادر اخذ الاحكام هل يمكن ان تقول ان الصحابة رضي الله عنهم زمن النبي عليه الصلاة - 00:07:40

الصلاه والسلام ما كانوا يحتاجون الى البحث والنظر والعمل في مجالات الادلة الشرعية يمكن ان تقوم الى حد كبير لأن الادلة ما كانت في عصرهم اربعة ما كان الا كتاب وسنة. اين الاجماع؟ لا محل له زمن النبوة. لم؟ لأن الاجماع انما محله انعقاد - 00:08:00 اتفاق بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام. اما ان تقول ان الاجماع اتفاق الناس والنبي عليه الصلاة والسلام حاضر. وهو موجود بين اظهارهم والوحي ينزل ثم انت تبحث عن شيء يجمع عليه الناس والوحي ينزل؟ ابدا الاجماع انما محله بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام. سقط دليل اذا من الادلة زمن الصحابة - 00:08:20

فain القياس؟ هل كانوا يقيسون او هل كان القياس دليلا والوحي ينزل؟ الجواب ايضا لا. كيف تستخدم القياس والوحي ينزل يعني

غاية ما يمكن ان يعجز عنه احدهم او يستفسر اذا اشكل عليه امر ان يذهب الى رسول الله عليه الصلاة والسلام او يسأله وربما بادر -

00:08:40

فقام بامر ما ثم يأتي فيسأل النبي عليه الصلاة والسلام وهذا ايضا امثاله كثيرة. نأخذ لها مثالين اثنين الاول الصحابي الذي فهم من قول الله عز وجل فكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. ثم اتموا الصيام الى الليل. فاتخذ -

00:09:00

عليهم احدهما اسود والآخر ابيض فجعلهما تحت وسادته. فكان اذا امسى في ليلة من ليالي رمضان ينتظر حتى يتبيّن له لون الابيض من الاسود فيعتبر هذا انتهاء بجواز الطعام والشراب لان الله قال فكلوا واشربوا حتى -

00:09:20

يبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. فكان اجتهادا منه رضي الله عنه. فلما اخبر النبي عليه الصلاة والسلام بين له عدم صحة طريقة في الفهم ونوليس المراد الخيط الحسي ان تأتي بخيط ابيض واخر اسود وتجعلهما بجوار بعض فاذا تبيّن احدهما لونا عن الآخر اعتبرت هذا -

00:09:40

منتهى الليل انما المراد طلوع الفجر. فقال له مداعبا عليه الصلاة والسلام ان وسادك اذا لعريض. يعني اذا كانت وسادتك تحتمل ان تجعل تحتها عقاليين واحد اسود وواحد ابيض اذا وسادتك عريضة. نوع من المداعبة فيها الاشارة الى عدم صحة الطريقة في الاستنباط. هذا مثال كان الصحابة رضي الله عنهم -

00:10:00

احيانا كما قلت لك يمارسون شيئا من محاولة الفهم للنص او محاولة التطبيق للدليل فيعلم النبي عليه الصلاة والسلام بذلك فيصوب او يخطئ هذا مثال. وامثلة ذلك ايضا متعددة في طريقتهم رضي الله عنهم في التعامل مع الادلة الشرعية -

00:10:20

اقول هذا هو تطبيق عملي لما يقرره علماء الاصول في كتب الاصول. الحديث عن الادلة الشرعية والحديث عن الدلالات اذا ان زمن الصحابة لم يكن من الادلة الا كتاب وسنة. واما ما عداه فالاجماع ليس محله زمن التنزيل. ولا القياس كذلك -

00:10:40

فان قال قائل وقد قاس الصحابة او قاس بعض الصحابة زمن النبي عليه الصلاة والسلام فالجواب ان القياس وان وقع منهم فانهم يعرضونه على رسول الله عليه الصلاة والسلام فما اقره وما وافقه فهو المقبول وما رفضه فهو مرفوض فلم تعد -

00:11:00

الحجة في القياس لانه قياس بل في موافقة النبي عليه الصلاة والسلام وموافقته اقرار والاقرار حجة لانه لون من الوان السنة نعود فنقول اذا كانت الادلة في زمنهم دليلاً التي يأخذون منها الاحكام اما كتاب واما سنة واحدهما اذا اشكل عليه شيء وسأل -

00:11:20

هذه الادلة فهل يمكن ان تقول ان الصحابة رضي الله عنهم ما كانوا يجتهدون ولا كان لهم محاولة وانهم كانوا عالة على رسول الله عليه الصلاة والسلام وكلما وجدوا شيئا او يحتاجوا الى حكم اتوه فاستفسروا وسألوا او بعثوا من يسأل؟ الجواب لا ليس كذلك لانهم كانوا ايضا يجتهدون -

00:11:40

المحور الآخر وهو الدلالات طريقة الاستنباط من النص التعامل مع الالفاظ الشرعية في الادلة من كتاب وسنة ما موقف الصحابة؟ هل كانوا يتعاملون وفق قواعد منضبطة الجواب نعم هي ملكات. لاحظ معي ان الصحابة قوم عرب والقرآن نزل بلغتهم. وآيات القرآن -

00:12:00

تشير بوضوح الاعتبار وجانب اللسان العربي في التعامل مع الادلة انا جعلناه قرآن عربيا لعلكم تعقلون. بلسان عربي مبين فالقوم عرب والقرآن عربي فكان ينزل باللغة التي يستعملون فاذا نزل الوحي وفهموا النص عملوا به فهموه -

00:12:20

طبقوه سلبيطا الحكم نفذوه فكانوا ما يحتاجون الى شيء من العنت في فهم النص او التعلم لقواعد في جزء من هذا كان ملكة اذا بحكم طريقتهم العربية الفصيحة التي ما كانوا يحتاجون فيها الى ما يقعد لهم طرق الاستنباط. فكانت هذه بطبعية اللغة التي يمتلكونها -

00:12:40

وهم ارباب الفصاحة وقمة اللسان فيها فكانوا لا يجدون عنتا في هذا. ومع ذلك كانت هناك امور النبي عليه الصلاة والسلام كان يدلهم فيها على بعض طرق الاستنباط ودلالات الالفاظ. فكانت جزءا منها ملكة اقصد الان علم الاصول في حياة الصحابة. جزء منه ملكا -

لأنه لسان عربي ودلالات الالفاظ عام وخاص وامر ونهي ومطلق ومقيد كل هذا يعود الى قواعد العرب في استعمالها ولغتها الصحابة رضي الله عنهم اصحاب هذه اللغة وجزء منه من علم الاصول الذي كان موجودا لدى الصحابة رضي الله عنهم هو شيء من الممارسة العملية - 00:13:20

وتلقين النبي صلى الله عليه وسلم لهم اياها وتصحيح وتصويب وتحطئة وبيان ما يصح وما لا يصح. اكتمل معك الجزء الان اكتمل معك الجانبان اللذان يقومان وجود علم الاصول في حياة الصحابة رضي الله عنهم. اذا ثبت انهم كانوا - 00:13:40 ستؤكيد الامثلة عما قريب وانهم كانوا يطبقون عددا من القواعد التي جعلها العلماء فيما بعد على شكل مسائل في علم الاصول يبوبون لها يفرحونها ويضربون لها الامثلة. ما ما مدى قول بعضهم؟ يعني نحن نقول الصحابة في زمن التنزيل والوحى ينزل. القرآن ينزل والنبي عليه الصلاة - 00:14:00

الصلاه والسلام بينهم هل كانوا مع ذلك في غير حاجة الى الاجتهاد؟ ما كان بهم حاجة يعني قارن بين هذا وبين المقوله السائدة مشهورة لا اجتهاد مع النص. هل الصحيح ان الصحابة بحكم توفر النص الحاضر بين ايديهم؟ بنوعي الكتاب والسنة. النبي عليه الصلاه والسلام - 00:14:20

والقرآن ينزل هل كانوا لا يجتهدون لانه لا اجتهاد مع النص؟ بعض الناس يفهم من قولنا لا اجتهاد مع النص انه يعني انت تبقى مكتف اليدين وطالما النص موجود وحاضر فاذا لا دور لك ولا حاجة الى عقلك ولا اجتهادك ولا فكرك. قول لا اجتهاد مع النص هو لون خاص من الاجتهاد. ويريدون به القياس - 00:14:40

لا اجتهاد مع النص يعني لست بحاجة ان تبحث عن دليل والنصل موجود. لكن مع وجود النص فنحن بحاجة الى اجتهاد اي اجتهاد اجتهاد لفهم النص اجتهاد لاستنباط الحكم من النص وهذا ما كان واقعا في حياة الصحابة. كانوا يجتهدون في فهم النصوص. وربما تفاوتوا في فهم - 00:15:00

النص الواحد تفاوت فهمهم واستنباطهم وتعاملهم لاختلاف انتظارهم و موقفهم من النص. الا سنضرب امثلة لواقع تطبيق رضي الله عنهم بشيء من هذه الاستنباطات والقواعد التي كانوا يمارسون بها تطبيق فهمهم رضي الله عنهم لتلك النصوص الشرعية - 00:15:20

لما نزل قول الله سبحانه وتعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره شق ذلك فعلى الصحابة ووجه المشقة فيه ما يمكن ان تعبر عنه باللغة الاصولية المعاصرة كالتالي. الآياتان فيهما - 00:15:40

عموم في قوله من يعمل؟ يعني اي انسان يعمل؟ وفيه ايضا صيغة عموم اخرى في قوله مثقال ذرة مثقال ذرة والذرة اصغر ما يعبر عنه في الجرم المحسوس في لغة العرب - 00:16:00

فإي انسان يعمل اي شيء قليل صغير جدا مثقال الذرة من الخير ومن الشر كذلك. ومثقال ذرة جاءت في في سياق الشرط فهي تفيد العموم ايضا. هذه الان قواعد اصولية - 00:16:20

معاصرة يعنون لها هكذا ويعبر عنها هكذا فكانت حاضرة عندهم. شق ذلك عليهم لأنهم فهموا هذا الفهم. ان الاية فيها صيغة عموم في جنس المكلفين. من يعمل؟ وفيها علوم في جنس العمل ايا كان صغيرا او كبيرا. وان الجزاء - 00:16:40

متربط عليه ولذلك شق عليهم. شق عليهم لأنهم رضي الله عنهم مع بالغ تقاهم وعظيم صلاحهم وقوة ايمانهم الا انهم كانوا يهضمون انفسهم في جنب الله ويحتقرنها في ذات الله. واحدهم كان يأخذ نفسه مأخذ الجد والعزم باعلى الرطبة ويرى نفسه مقرا - 00:17:00

فخافوا على انفسهم وهم من يصدق فيهم قول الله تعالى والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجليلة انهم الى ربهم راجعون. شق ذلك فلما عرضوا ما شق عليهم على النبي عليه الصلاه والسلام فرحا بالنزول اية اخرى تخفف عنهم ذلك الحرج والمشقة التي - 00:17:20

ومنها خوفا شديدا وهي ختام سورة البقرة لا يكلف الله نفسها الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت. ربنا لا تؤاخذنا ان نسيينا او اخطأنا الى اخر الاية. فوجدوا في الاية متسعا لان الله تجاوز عن الخطأ وتجاوز عن النسيان. وان الله غفر وعفا - 00:17:40

ولم يؤخذ واستجواب لهم دعائهم لا تحملنا ما لا طاقة لنا به. لا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا. قال الله قد فعلت كما قال النبي عليه الصلاة والسلام في صحيح مسلم. فخفف ذلك عليهم. فهل ترى مثل هذا الفهم وتعاملهم - 00:18:00

مع النبي عليه الصلاة والسلام الا تطبيقا عمليا لجملة من قواعد الاصول اليوم الاصوليين يعنون لها ويضربون لها امثلة هذا مثال مثال اخر ايضا في ذات السياق فيما يتعلق بفهم نصوص القرآن. لما نزل قوله تعالى فاي الفريقين احق بالامن - 00:18:20

ان كنتم تعلمون الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون. ايضا شق ذلك عليهم الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن فهم مهتدون. فقالوا يا رسول الله - 00:18:40

لم يظلم نفسه قبل ان تقرأ سؤاله حاول ان تقف على الفهم الذي فهموه من الاية فوجهوا من خالله السؤال. هم فهموا كالتالي الذين امنوا بصيغة العموم باسم الموصول. كل من دخل في الايمان ولم يلبسوا ايمانهم بظلم - 00:19:00

والظلم هنا نكارة ووقع في سياق النفي فافاد العموم يعني لم يشمل ايمانهم ان اي صورة من صور الظلم قليلا كان او كثيرا. عظيم كان او حقيرا. هذا القيد الذي خصص به الذين امنوا هذا قيد الان - 00:19:20

اذا الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن. لو كانت الاية الذي افهمناها اولئك لهم الامن لطاروا يا فرحا لانها تشمل كل مؤمن فلما جاء القيد وخصوص ذلك العمر الذين امنوا وقيده بصنف من اهل الايمان وهو من - 00:19:40

اتصف بوصفها ولم يلبسوا ايمانهم بظلم. كان الوصف هذا اولا مضيقا لدائرة العموم من جهة ومشتملا على وصف دقيق حساس من جهة اخرى. وهو انتفاء انتفاء التباسه بالظلم في اي صورة من صوره - 00:20:00

قليليا كان او كثيرا فخشى الصحابة رضي الله عنهم الا يدخلوا في الاية. فاذا ما دخلوا في الاية خسروا ما فيها الامن المرتب عليها التي وصف الله بها اصحابها فشق ذلك عليهم قالوا يا رسول الله واينا لم يظلم نفسه؟ فرأيت كيف فهموا؟ هذا هو الذي يقال باللغة - 00:20:20

هو تطبيق عملي لا زلت اقول القوم عرب ويفهمون اللغة اكثرا ما نتعلمه نحن بالقواعد وبالاساليب وبالدراسة فهموا الاية مراد النص منها وان المراد به العموم وان الظلم المراد انتفاء بكل صوره. فقالوا يا رسول الله واينا لم يظلم نفسه - 00:20:40

فقال عليه الصلاة والسلام مجيبا لهم ليس ذلك. يعني ليس المراد ما فهمتم من عموم الظلم بكل صوره وانه يشترط في من يريد وتحصيل الامان المذكور في الاية الا يكون قد وقع شيئا من الظلم بمفهومه العام الواسع الذي فهموه. ثم صرفهم الى نص اخر - 00:21:00

فسر فيه الظلم وهو قول لقمان لابنه يابني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم. فمعنى الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بشرك لان الظلم هو الشرك. ففسر لهم الظلم الواردة في النص بالظلم الوارد في اية اخرى - 00:21:20

فسر لهم قرآن وانزال عنهم الاشكال وزاح عنهم الغم الذي اعتراهم من خشية ما فهموا من النص عمومه اذا فهمهم في البداية قبل الجواب كان شديدا او خطأ كان صوابا ما خطأهم عليه الصلاة والسلام لكنه بين - 00:21:40

لهم ان المراد بالظلم ليس العموم الذي تبادر الى اذهانهم لكنه جنس من الظلم. وانه حمل الظلم لا على مفهومه العام بل على جنس وعلى نوع منه وهو الظلم الذي يظلم فيه العبد نفسه بالشرك. بالشرك مع الله سبحانه وتعالى. وهذا الظلم - 00:22:00

الذي هو الشرك يقابل الايمان الوارد في الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي بشرك. فجعل الظلم الوارد في الاية في مقابل الايمان والذي يقابل الايمان هو الشرك وليس المراد الاعتداء على الحقوق. او اكل اموال الناس بالباطل او الاعتداء على اعراض الناس - 00:22:20

او اموالهم او دمائهم كل ذلك ظلم. لكن الاية كما فسرها النبي عليه الصلاة والسلام يراد بها الشرك. اذا هذا تطبيق عملي والصحابة رضي الله عنهم فهموا نصا ثم انظر كيف جاء فعرضوا اشكالهم وعرضوا اه على النبي عليه الصلاة والسلام ما فهموا وصوب لهم الفهم

وابان لهم المحمل الصحيح - 00:22:40

النص ما هذا؟ هذا تطبيق عملي. اذا هل درس الصحابة اصول الفقه؟ هل تعلموا؟ الجواب لا. كان سليقة. كان ملكة. كان شيئاً يعاملونا كما لو سأله مبتدئ في طالب في في علم النحو طالب علم فقال هل كان الصحابة يعرفون النحو؟ وهل كانوا يقيمون الاعراب اقامة سليمة - 00:23:00

لا ينحسنون؟ الجواب نعم انهم عرب اقحاح فصحاء فكانوا اذا تكلموا تكلموا بلا تكلف وكان احدهم يقيم اللغة فما كان علماً يتعلم ولكنه كان شيئاً يعيشونه. فالصحابة اصحاب لغة ثم اكتسبوا مع ذلك معاصرتهم للوحى. ومعايشتهم للنبي عليه الصلاة والسلام - 00:23:20 فماذا يعني هذا؟ يعني هذا مزيداً من الفهم في النصوص الشرعية والتعامل مع كلام الله وكلام رسوله عليه الصلاة والسلام. فكما قد يفهمون شيئاً فيصوب لهم الفهم. قد يبادرون إلى معنى فيصرفهم إلى معنى آخر. كل هذا مع قوة لسانهم العربي - 00:23:40 الذي يفهمون به النص العربي كان مزيداً في تعميم الملكة عندهم في فهم والاجتهد. فهذا قوى فهمهم رضي الله عنه وتعامله مع النصوص الشرعية وتمكنهم من قواعد الاستنباط وبلغوا فيه الغاية. من الأمثلة ايضاً على ذلك في فهم رضي الله عنهم حديث - 00:24:00

عائشة رضي الله عنها كما في الصحيح لما سمعت قول النبي صلى الله عليه وسلم من نوتش الحساب عذب من نوتش الحساب عذبة قالت عائشة رضي الله عنها يا رسول الله اوليس قد قال الله تعالى فسوف يحاسب حساباً يسيراً - 00:24:20 اليـس ذلك؟ ليس ذلك انما ذلك العرض ولكن من نوتش الحساب يهـلـكـ. تعالـ مـعـيـ إـلـىـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ لـمـ سـمـعـتـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـلـمـ يـقـولـ يـقـولـ مـنـ نـوـشـ الـحـاـسـبـ عـذـبـ فـهـمـتـ عـمـومـاـ - 00:24:40

يشمل كل من يتعرض للحساب يوم القيمة انه صاحب عذاب. كل من يتعرض للحساب يوم القيمة فهو هو معذب من نوتش الحساب عذب. صيغة العموم كما يقولون باللغة الاصولية المعاصرة من اسم منهم. يفيد العموم - 00:25:00 ان كل من اتصف بمناقشة الحساب ترتب عليه الجزاء في الشرط. فعل الشرط من نوتش والجواب عذب فيترتب الجواب في الشر على كل من اتصف بمناقشة الحساب. فهمت هذا العبور. فاستشكلت معارضته لنـصـ اـخـرـ فيـ كـتـابـ اللـهـ. فـاـمـاـ مـنـ 00:25:20 كتابـ بـيـمـيـنـهـ فـسـوـفـ يـحـاـسـبـ حـسـابـاـ يـسـيـرـاـ. رـأـتـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ انـ صـنـفـاـ مـنـ الـحـاـسـبـ فـيـ كـتـابـ اللـهـ مـوـصـوـفـ اـنـهـ يـسـيـرـ وـالـحـاـسـبـ الـيـسـيـرـ هـلـ يـسـيـرـ عـذـابـاـ؟ فـهـذـاـ مـنـشـاـ اـلـاـشـكـالـ عـنـدـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ. اـذـاـ هـذـاـ فـهـمـ وـهـذـاـ فـهـمـ فـيـ دـرـجـاتـ الـفـهـمـ - 00:25:40

عـنـ الـاـصـوـلـيـيـنـ وـهـوـ الـجـمـعـ بـيـنـ الـنـصـوـصـ وـمـقـاـبـلـةـ نـصـ بـنـصـ اـخـرـ يـبـدـوـ فـيـ ظـاهـرـهـ التـعـارـضـ وـلـاـ يـقـوـيـ الـعـالـمـ وـلـاـ الـفـقـيـهـ وـلـاـ الـمـجـتـهـدـ الـوـصـولـ إـلـىـ هـذـهـ الـدـرـجـةـ إـلـاـ إـذـاـ اـسـتـجـمـعـ الـنـصـوـصـ وـتـصـفـحـهـاـ وـاحـتـواـهـاـ وـقـلـبـهـاـ ثـمـ عـرـفـ كـيـفـ يـنـزـلـ كـلـ نـصـ مـنـزـلـتـهـ إـذـاـ 00:26:00 الـاـسـتـشـكـالـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ لـيـسـ قـلـةـ فـهـمـ بـلـ قـوـةـ فـيـ الـفـهـمـ وـبـلـوـغـ لـلـدـرـجـةـ الـعـالـيـةـ فـيـهـ. ثـمـ اـسـتـشـكـلـتـ هـذـاـ فـعـرـضـتـ اـشـكـالـهـاـ قـالـ النبيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ قـائـلـةـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ اـوـلـيـسـ قـدـ قـالـ اللـهـ تـعـالـيـ فـسـوـفـ يـحـاـسـبـ حـسـابـاـ يـسـيـرـاـ؟ طـبـعـاـ هـيـ مـاـ تـكـلـمـتـ وـلـاـ شـرـحـتـ 00:26:20

ولـدـ الـاـسـلـامـ لـانـهـ فـاهـمـ وـالـنـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ يـفـهـمـ وـجـهـ الـاـشـكـالـ. فـاـخـتـصـرـ فـيـ هـاتـيـنـ الـجـمـلـتـيـنـ فـيـ سـمـاعـهـاـ لـلـحـدـيـثـ. وـفـيـ قـرـاءـتـهـ لـلـاـيـةـ اـخـتـصـرـ وـجـهـ الـفـهـمـ وـطـرـيـقـةـ الـاـسـتـنـبـاطـ وـوـجـهـ الـمـعـارـضـةـ وـالـاـشـكـالـ. وـفـهـمـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ الـاـشـكـالـ الـوـارـدـةـ عـنـهـاـ. فـالـخـالـصـةـ اـنـ كـلـ مـنـ نـوـشـ 00:26:40

فـالـحـاـسـبـ يـعـذـبـ مـعـ وـرـوـدـ نـصـ اـخـرـ يـقـولـ اـنـ صـنـفـاـ مـنـ اـهـلـ الـحـاـسـبـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ حـسـابـهـمـ يـسـيـرـ. فـكـيـفـ تـعـمـلـ بـالـحـاـسـبـ الـيـسـيـرـ مـعـ الـعـلـوـمـ فـيـ قـوـلـهـ مـنـ لـوـطـشـ الـحـاـسـبـ عـذـبـ؟ فـاـجـابـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ بـقـوـلـهـ اـنـمـاـ ذـلـكـ عـرـضـ يـعـنـيـ الـاـيـةـ الـتـيـ قـرـأـتـهـ اـفـادـتـ الـعـرـضـ 00:27:00

الـذـيـ يـعـرـضـ الـعـبـادـ عـلـىـ عـرـضـ الـاعـمـالـ عـلـىـ الـعـبـادـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ. عـرـضـ الصـحـائـفـ. فـمـجـرـدـ الـعـرـضـ اـنـ تـعـرـضـ عـلـيـكـ صـحـيـفـتـكـ وـتـرـىـ مـاـ فـيـهـاـ مـنـ غـيـرـ نـقـاشـ اـنـ تـعـرـضـ عـلـيـكـ صـحـيـفـتـكـ فـتـرـىـ مـاـ فـيـهـاـ ثـمـ يـعـفـوـ اللـهـ عـنـكـ وـيـأـذـنـ لـكـ بـالـاـنـصـرـافـ إـلـىـ الـجـنـةـ فـهـذـاـ هـوـ الـحـاـسـبـ الـيـسـيـرـ

قال انما ذلك العرض ان يكرمنا الله عز وجل فيكون حسابنا يوم القيمة مقتضيا على عرض العمل دون المناقشة. يعني دون ان يسأل الله يا عبدي فعلت كذا واحصيت عليك كذا واقترفت كذا ووقعت كذا وصنعت كذا اذا وفيت من هذا النقاش - 00:27:40

واقتصر امرك على عرض العمل فهذا هو الحساب اليسير. نسأل الله تعالى ان نكون من اهله. اما النقاش يعني من دخل دائرة النقاش وجاء السؤال عنه فذاك العذاب كما قال عليه الصلاة والسلام من لوقى في الحساب عذب ثم اكد لها ذلك بقوله انما - 00:28:00

كذلك العرض ولكن من نوتش الحساب يهلك. ليش يهلك ؟ لانه لا حجة خلاص لا اجر اليوم. الكلام على وقائع اقترفها العبد ثم هي مثبتة في صحيفته يعني انه لم يمحوها باستغفار ولا توبة - 00:28:20

انه لم يكفرها بعمل صالح. اذا لقي الله في صحيفته قبائح وذنوب ومعاصي لا عذر له فيها. ولو كان له عذر لمحيت. ولتجاوز الله عنها فالمناقشة عندئذ عسيرة وذاك الهالك كما قال النبي عليه الصلاة والسلام. اه خذ مثلا اخر من لون اخر في تطبيق هذه الامثلة -

00:28:40

التي في تطبيق القواعد في الفهم والاستنباط مع النبي عليه الصلاة والسلام بين يدي الصحابة رضي الله عنهم. جاء اعرابي يحمل هما الى النبي عليه الصلاة والسلام يشكو ان امرأته ولدت له غلاما اسود فاستشكل ذلك وتعاظم الامر في نفسه - 00:29:00

والامر منطوي في طياته على شيء من التهمة انه ابيض وزوجته بيضاء فكيف اتاه الولد الاسود؟ فهو متضمن شيء من التهمة التي ما اباح بها الرجل ولا صرح لكنه اقتصر على قوله يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسود. نقطة انتهت الجملة - 00:29:20

والكل يفهم والصحابة فهموا والنبي عليه الصلاة والسلام فهم. فاراد ان يجيئه بمسألة بسيطة جدا وسهلا وواضحة ان اختلاف الالوان في الانساب وارد ان اختلاف الالوان في الانساب وارد وانه قد يكون اختلاف لون احد الالوان اختلاف - 00:29:40

احد الالوان في الاسرة بسبب وجود شيء من ذلك في السلالة في الاجداد قريبا كانوا او بعيدين وان هذا ثابت والناس متعارفة على هذا ويفهمونه ويفجدون هذا لكن بعض الناس يتقبل بعضهم لا يقبل خصوصا اذا كان الجد الذي يحمل هذا اللون جد بعيد ما ادركته -

00:30:00

يعني لاجئين الاباء ولا الاباء فربما كان هذا خفيما فاستشعروا ذلك واستبعدوه. قال يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسود اختصارا يقول النبي عليه الصلاة والسلام له ربما نزعه عرق وكان هذا كافيا في الجواب. لكنه عمله بطريقة اخرى ان يكون ادعى لفهمه. قال له - 00:30:20

محاورا هل لك من ابن؟ قال نعم. قال فما وانها؟ قال حمر. والحمر عند العرب هو البياض شديد يعني ابنه بيض. قال هل فيها من اورق؟ هل فيها في اذن هل فيها جمل؟ فيه سواد مختلف اللون؟ قال نعم يا رسول - 00:30:40

الله قال اما اتاه ذلك؟ من اين جاء هذا الجمل الاسود؟ من بين هذا القطيع الذي ليس فيه الا الجمال البياض. قال لعله نزعه عرق ففهم الرجل ان هذا في الطبيعة مركوز والناس تدرك هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وهذا ايضا لعله - 00:31:00

ونزعه عرق. هذه الطريقة الاستدلال مشابهة بالشيء واعطاوه حكمه لاستواههما في الوصف. هو عند الاصوليين هو القياس. القياس ان تسوى بين اصل وفرع في حكم لوصف مشترك بينهما. سوى النبي - 00:31:20

صلى الله عليه وسلم بين الانسان والابل. سوى بين الانسان والابل في اعطائه حكم جواز اختلاف اللون من باب لعله ونزعه عرض والوصف المشترك كونه هذا كون هذا واردا في السلالات في الكائنات الحية انتقال الصفات الوراثية - 00:31:40

ويقول ارباب الطب وعلم الاحياء صفات سائدة وصفات متنحية قد تكون الصفة غائبة فتحظر في جيل وتغييب في اجيال لكنها تكون موجودة بمعنى انها محمولة عند جيل الاباء وان لم تظهر فربما يأتي في جيل الاحفاد واحفاد الاحفاد فتظهر هذه الصفة ليس لانها جاءت من فراغ هي محمودة في الجينات كما - 00:32:00

هذا هو القسم المشترك بينها لكون السلالات الكائنات الحية في الانسان والحيوان تحمل الوصف ذاته في طريقة التلقيح الذكر والانثى وانتقاد الصفات وتكون النطفة الى اخره. هذا هو القدر المشترك فسوى بينهما في الحكم. هذه الطريقة ممكن ان تقول كان النبي عليه

الصلوة والسلام يخاطب - 00:32:20

الرجل على قدر عقله وفهمه فيما يعيش في باديته من تربية الابل وضرب له مثلاً قريباً يقول ادعى لازلة الشك الذي علق في قلبه فجاء يشتكى ويمكن ايضاً ان تقول وكان ايضاً تقريراً شرعياً لمبدأ من مبادئ التعامل مع النصوص وهو اعمال العقل في اعطاء الاحكام - 00:32:40

في اعطاء الاشياء المستوية في اوصافها احكاماً متفقة. هذا الذي قررها الاصوليون ثم شرعه الحديث عن باب القياس. واذا الاصوليين يتكلمون في القياس ويضربون له امثلة يستدلون بوقوع القياس زمن النبي عليه الصلاة والسلام بل منه مباشرة عليه الصلاة - 00:33:00

كما في مثل هذا الحديث فيقولون هذا تطبيق عملي للقياس. تماماً لما قال لهم عليه الصلاة والسلام وهو يعدد لهم ابواب الخير والاجر. وفي بعض احدهم صدقة قالوا يا رسول الله اياتي احدهنا شهوته يكون له فيها اجر؟ قال ارأيتم لو وضعها في حرام اكان عليه وزرة؟ فكذلك اذا وضعها في الحال - 00:33:20

كان له اجر كان يمكن ان يقول لهم بالجواب؟ نعم. لما قالوا اياتي احدهنا شهوته ويكون له فيها اجر؟ كان الجواب الكافي؟ نعم لان تكلم والمجيء هو النبي عليه الصلاة والسلام. وانت تتلقى وحيها لكنه ماذا تفهم من قوله ارأيتم ويأخذ الجواب نعم ثم يقول لهم فكذلك - 00:33:40

اليس هذا تلقينا؟ اليك هذا تعريماً؟ اليك هذا توسيعة لمدابخ الاستنباط؟ تربى عليه الصحابة. ف تكونت الملكة اذا جزء من الملكة كان لغة صديقة عندهم يتكلمون بها ويفهمون بها النصوص. والجزء الآخر كان تنمية. هذا كم موقف حكيناه الان؟ والنبي عليه الصلاة والسلام - 00:34:00

معهم ويتكلم معهم ويجيئهم ثم يعمل لهم هذه الامثلة وتكون عندهم شواهد حية. الا تنتظروا بعد ذلك ان يتكون لدى رضي الله عنهم في افهمهم وفي تعاملهم واستنباطاتهم. قدر كبير من الفهم والادراك العميق للنصوص الشرعية؟ الجواب بلى - 00:34:20  
ولهذا كانوا افقه الامة كما قال ابن مسعود رضي الله عنهم. كانوا افقه الامة واعمقها علماً وابرها قلوباً الى اخر ما وصفهم به رضي الله عنهم اجمعين مثل اخير عقب غزوة الاحزاب لما اتجه النبي عليه الصلاة والسلام لحصاربني قريظة وجه الصحابة وقد عادوا الى منازلهم في - 00:34:40

المدينة ولا يستنفرهم للخروج الى حصونبني قريظة قائلًا لا يصلين احد العصر الا فيبني قريظة والحديث في البخاري من رواية ابن عمر وعند مسلم من رواية ابن مسعود الظهر ظهر او عصر الشاهد - 00:35:00

نهيه صلى الله عليه وسلم ايهم لا يصلوا الفرض الا فيبني قريظة. وبينما كانوا في الطريق ادركتهم الصلاة فقال بعضهم فقال بعضهم لم يرد منتأخير الصلاة فنصليها ها هنا ادركته في الطريق - 00:35:20

وقال بعضهم بل لا نصلى حتى يبلغبني قريظة. فيرأيكم اي الفريقين اقرب الى الصواب؟ يعني هل كان قوله عليه الصلاة والسلام لا احد العصر الا فيبني قريظة كان يريد فقط الاستعجال والتحرك الفوري المباشر ولم يردتأخير الصلاة وان الصلاة هذا - 00:35:40  
الحفاظ على وقته امر لا لا يتغير ولا يختلف. واراد المبالغة في التحرر او اراد حقيقةتأخير الصلاة ولو ادركتهم حتى ادخلوابني قريظة التأخير الذي لا يخرج عن الوقت طبعاً. التحرير الذي التأخير الذي لا يخرجه عن وقتها. هل اراد الاستعجال فقط معبقاء المحافظة على الصلاة - 00:36:00

في اول وقتها اثناء الطريق او اراد حقيقةتأخير الصلاة الى ادراكبني قريظة ليكون ذلك امراً مقصوداً عنده ابداً قسموا طائفتين طائفة فهمت هكذا وطائفة فهمت هكذا. فيرأيكم اي الفريقين اصوب واقرب؟ الاولى - 00:36:20  
اللي هو انه اراد الاستعجال ولم يردتأخير الصلاة. ها؟ الاولى. ففي احد يرشح الثانية؟ ثانية. وحدك؟ اثنين ثلاثة اربعة طيب تناصحوا تناصفو وكونوا كالصحابه رضي الله عنهم لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم امرهم - 00:36:40  
لاحظ لاحظ هذا الاجتهاد لما وقع منه وقع وانقضى. اجتهدوا فطائفة صلت في الطريق وطائفة اخرت الصلاة. كلا الفريقين لاحظ انهم

يتعاملون مع نص واحد. واجتهادهم في فهم النص الواحد. فلما بلغ النبي صلى الله عليه - 00:37:00

ذلك وقبل ان يبلغه سؤالي هو كيف بلغه؟ جاء جبريل عليه السلام فقال اصحابك فعلوا كذا وكذا او هم الصحابة ذهبوا وتكلموا؟ طيب - لماذا ذهبوا وتكلموا؟ يعني حاول ان تقرأ ما وراء النص لماذا ذهبوا وتكلموا وحكوا له ما حصل من خلاف بينهم؟ كان رغبة في التعلم -

00:37:20

رغبة الامر انقضى صلى من صلى في الطريق وصلى من صلى لما وصل. لكن ارادوا ان يتعلموا مستقبلا كيف يصنعون اذا واجهوا مثل هذا النص فهذا درسا في الاصول يتعلمونه كيف يفهم قولك يا رسول الله؟ فطائفة فعلت كذا وطائفة احكم بيننا وانظر من الصواب ما ارادوا بالمحاكمة - 00:37:40

يحكم على بعض باعادة الصلاة. لا الجميع صلى في الوقت ولن يعيد احد. لكن ارادوا التعلم وكيف يكون احدهم اقرب الى ممارسة المنطق الصحيح صحيح المنهج الصحيح لو تكررت الواقعة فيكون عندهم مستند فلم يخطئ صلى الله عليه وسلم احدا ولن يعنف احدى الطائفتين - 00:38:00

على حساب احد يعني صوب الفريقين صوب الفريقين من اعتمد من اعتمد على ظاهر اللفظ لا يصلين احد العصر هذا نهي صريح حتى لو ادركتك في الطريق لا تصلني الا فيبني قريظة. طب الطائفة الثانية على ماذا اعتمد؟ يعني هذا - 00:38:20

واضح اعتمد على صريح اللفظ. الثاني على ماذا اعتمدوا؟ ها؟ لما قالوا بل نصلى قالوا يعني نصلى في الطريق. نعم خالفوا هكذا الامر صراحة خالفوا النص. لا هم نظروا الى المعنى. يعني هم لم يهملوا - 00:38:40

قالوا اللفظ هذا يراد به معنى اهم من ظاهر اللفظ. المعنى الاهم ما هو؟ المبادرة والاستعجال والفورية والتحرك نحوبني قريظة وهذا قد وقع تحركنا لكن ادركتنا الصلاة. اذا طائفة غلت جانب اللفظ والوقوف عند ظاهره - 00:39:00

وبدالته وطائفة غلت النظر الى جانب المعنى والحكمة المقصودة من اللفظ وهذا مسلكان يحتاجهما الفقيه لا ان يقتصر على ظاهر اللفظ المجرد فحسب ولا ان يقتصر على الايغال في المعنى الذي ربما يعطلي - 00:39:20

بسبيه ظاهر اللفظ. فمن جميل تعليق كلام ابن القيم رحمة الله لما ساق هذا الحديث. فذكر ان الطائفتين من الصحابة اجتهدا واحتلften في استنباط الحكم وفي التعامل مع النص وكل منهما سلك مسلكا قال رحمة الله فهؤلاء سلف ارباب الظواهر - 00:39:40  
وهؤلاء سلف ارباب المعالم. يعني ارباب الظواهر اصحاب المذهب الظاهري الذين قد يحتملون احيانا ظاهر اللفظ. دون النظر الى معناه ولا علته ولا حكمه يقول فهؤلاء سلفوا ارباب الظاهر يعني لهم في الصحابة سلف. ومن ينظر الى المعنى والتعليم ويتعقب فيه ثم يقوى عنده المعنى - 00:40:00

ليكون اقوى من ظاهر اللفظ في سياق مقبول طبعا فهؤلاء سلف ارباب المعاني. والنبي عليه الصلاة والسلام كما ترى صوب الطائفتين فمن ثم كان المسلكان مقبولان عند الفقهاء. الذي هو الاخذ بظاهر اللفظ متى قويا. ولم يقوى - 00:40:20

المعنى على تجاوزه او تخطيده. او ربما كان النظر الى المعنى هو الاقوى من خلال جمع النصوص الواردة وان تكون العلة او المقصود اعظم في المراعاة وباعتبار الحكم بنائه عليه. المقصود بذلك يا كرام امثلة متعددة. لم يتسع المقام وقد انتهى وقتنا المخصص. لم يتسع لعرض ما - 00:40:40

كان الصحابة يعيشون من تطبيق عملي. اردت فقط اثبات قضية مهمة. وهي ان تطبيق الاصول علما ذي قواعد علما ذاق واعد وطرق استنباط ودلالات وفهم كان موجودا في حياة الصحابة زمن النبي عليه الصلاة والسلام. وكان موجودا لأن جزءا منه كان - 00:41:00  
باللسان العربي الذي يمتلكونه وجزءا منه كان تربية من النبي عليه الصلاة والسلام يلقنهم فيها مبادئ الاستنباط ويعرفهم فيها ما اخذ الحكم من فاجتمع هذا الى هذا ف تكون القدر الكبير من الفهم والملكة التي اهلت الصحابة رضي الله عنهم ان يكونوا بعد وفاة النبي عليه - 00:41:20

الصلاه والسلام فقهاء بالمصطلح الكامل. بمعنى انهم يقوون على استنباط الاحكام للمسائل التي لم يكن لها ذكر في القرآن ولا في السنة وانهم قدروا منذ اليوم الاول من وفاة النبي عليه الصلاة والسلام قدرها على ان يتخذوا المواقف الصحيحة ويستنبط الاحكام

الصحيحة - 00:41:40

وان يكونوا مجتهدين تمام الاجتهاد. اقول منذ اليوم الاول فما مات النبي عليه الصلاة والسلام لو قد اجتمعوا يتناقشون في مسألة الاستخلاف ثم انتهى امرهم الى ابى بكر اترى هذا الا اجتهاذا؟ ثم اخروا دفنه عليه الصلاة والسلام ثم ابى بكر رضي الله عنه بتنفيذ المهام انفذ جيش - 00:42:00

واختلف الصحابة ينفذ او ما ينفذ فكانوا على رأيين وكل رأي ابدي ما اخذه في الاجتهاذا ثم صاروا الى افراذه رغم ما بلغوا من ارتداد الناس في الجزيرة عن الاسلام وامتناعهم عن اداء الزكاة. فرأوا في بعث جيش اسامة قوة للإسلام وظهورها له الى اخر ما هنالك. حرب مرتدین جمع - 00:42:20

مسائل هي نوازل. كل ذلك حصل في غضون سنتين في خلافة ابى بكر رضي الله عنه هي قضايا كبرى في الامة. لكنها وجدت في الصحابة عقولا فقيهة غاية الفقه. تمتلك من الة الاستنباط وقوة النظر في الدليل والجمع بين الادلة - 00:42:40

وصول الحكم الشرعي الصحيح كل ما تحتاجه الامة اذاك. اذا وجود النبي عليه الصلاة والسلام بين اظهارهم والوحى ينزل ما جعلهم عالة يتكتفون بالاحكام الشرعية ولا ينتظرون نزول الوحي في كل منزلة لكنهم كانوا تتنمی عندهم ملکة الاستنباط والفهم فعاشو مع النبي عليه الصلاة - 00:43:00

زمنا تقوت عندهم الالة. ومع ذلك فبعضهم افقه من بعض. وبعضهم اعلم بالشريعة والحلال والحرام من بعض. وبعضهم ادق قوة النظر والاستنباط من بعض لما يقول عليه الصلاة والسلام واعلمهم بالحلال والحرام معاذ ابن جبل. ويقول عليه الصلاة والسلام يقدم - 00:43:20

العلماء يوم القيمة يتقدمهم معاذ برتوه فهو امام العلماء في الحشر يوم القيمة. هذه شهادة له بفقهه عظيم وامامة ومعرفة بالحلال الحرام. في السياق ذاته يأتي بعض الصحابة الكبار في الفقه امثال ابن مسعود رضي الله عنه وارضاه. ويلغون القمة في الاستنباط والتعامل مع المسائل النووية - 00:43:40

وازن فكانوا بذلك يعملون كل شيء. القصة العجيبة ابن مسعود لما استفتوه في الكوفة عن امرأة مات عنها زوجها قبل يفرض لها صدقا ولم يدخل بها. فمالها وما عليها فاستشكل الامر صفح ايات القرآن والاحاديث التي يعرفها من السنة. فاذا فيها اما امرأة - 00:44:00

المطلقة قبل الدخول او امرأة مطلقة بعد الدخول او امرأة ميّة عنها زوجها بعد الدخول. لكن ما في هذا الوصف المجمع. تزوجها لم يدخل بها لم حدد الله مهرا ثم مات فلا دخول ولا تسمية مهر ولا هو طلاق هو موت لو تصفحت ايات البقرة وآيات الاحزاب وان طلقتموهن من قبل ان تمسوا - 00:44:20

اذا نكحتم مؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وایة الوفاة وفاة تتحدث عما بعد الدخول. فاستشكل الامر رضي الله عنه وبقي ثلاثة ايام المسألة ويقلب النظر فيها فلما طال عليهم الامر جاؤوه فالحوا عليه بالجواب فاجتهاذ رضي الله عنه فقال ارى ان لها مهرا - 00:44:40

نسائها لا وكس ولا شطط ولها الميراث وعليها العدة. فقضى بثلاثة اشياء مهر المثل وانها تعتقد وان لها الميراث فجمع من الاحكام ما اجتهاذ فيه ورآه اليق بوصفها من الجمع بين النصوص المذكورة في شأن النساء مطلقات وارامل ومدخلوب بها وغير - 00:45:00

بها فما اتم جملته حتى قام احد الحضور فقال اشهد ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في مروع بنت واشق بمثل ما قضيت. والله الغاية في العجب ان يبلغ بشر باجتهاذه وفقهه ونظره المجرد ان يطابق حكمها شرعا منصوصا بالوحى. حكم النبي عليه - 00:45:20

الصلاه والسلام ابن مسعود ما اطلع للحديث ولا يدرى عنه قاله اجتهاذا فتعجب اي فقه هذا؟ واي اجتهاذ بشرى يملك من التوفيق والسداد ان يصيب حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتتجاوزه مقدار شعرة. فيذكر ان ابن مسعود فرح بذلك فرحا عظيما بل ينقل عنه في المبالغة يقول انه ما فرح بعد - 00:45:40

فرحي بالاسلام بمثل هذا الموقف بل يدل على امامية عظيمة وان يبلغ بفقهه مرتبة النص الشرعي المنصوص هذا غاية في اجتهاذ

ال توفيق. اريد ان اقول ان الصحابة متفاوتين في الفقه وفي الفتية والاستنباط. ومع ذلك فكانوا مدرسة عظيمة تخرجوا فيها من

رحاب - 00:46:00

النبوة على يدي رسول الله عليه الصلاة والسلام. يتعلمون القرآن والسنّة ويستنبطون منها ويسددهما عليه الصلاة والسلام في كل ذلك حتى تكونت لهم الة الاجتهاد الكاملة والحديث في الجلسة المقبلة ان شاء الله هو تتابع لما نقصنا عنده الليلة وهو ماذا بعد هذه -

00:46:20

مرحلة من اجتهاد الصحابة زمن النبوة وكيف كانوا بعد ذلك؟ ثم كيف انتقل هذا العلم الموروث في الصدور الى التابعين فمن بعدهم ثم كيف استحال ذلك مصنفات والله تعالى اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:46:40